



9-79-19

مذكرة تقديم

مشروع مرسوم بالموافقة على التغييرات المتعلقة بدفتر التحملات الخاص بإنجاز مهام الخدمة الأساسية من طرف شركة CIMECOM

تولت شركة CIMECOM إنجاز مهام الخدمة الأساسية طبقا لدفتر التحملات الخاص، المصادق عليه بواسطة المرسوم رقم 2.08.246 الصادر في 4 رجب 1429 (8 يوليو 2008).

ويحدد دفتر التحملات الخاص هذا شروط وكيفيات إنجاز مهام الخدمة الأساسية. ويكون كل برنامج للخدمة الأساسية تم تخويله لهذا المتعهد، موضوع اتفاقية موقعة من طرف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات و شركة CIMECOM ، حيث تحدد هذه الاتفاقية، على الخصوص، الكيفيات التقنية ومبالغ الدعم المالي الممنوح في إطار إنجاز هذا البرنامج.

وقد أبرز تفعيل المرسوم سالف الذكر وجود بعض الصعوبات التي تتعلق أساسا بمدة صلاحية دفتر التحملات التي لا يمكن أن تتوافق، في بعض الحالات، وتلك الخاصة بالاتفاقيات المبرمة عملا بأحكام هذا الدفتر.

وعليه، فإنه يقترح تعديل دفتر التحملات الخاص بإنجاز مهام الخدمة الأساسية من طرف شركة CIMECOM من أجل:

- استدراك التفاوت ما بين مدة صلاحية دفتر التحملات المذكور ومدة صلاحية الاتفاقيات المعتمدة لإنجاز برامج الخدمة الأساسية؛
 - التمكين من اتخاذ إجراءات، على مستوى كل اتفاقية على حدة، بغية تحديد الكيفيات العملية لمراجعتها وتجديدها، ضمن الشروط المصادق عليها مسبقا من قبل لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات؛
 - التنصيب، في حالة نقل التجهيزات والمعدات المقامة من أجل تقديم الخدمات، موضوع اتفاقيات الخدمة الأساسية، على أن المتعهد المعني بالأمر مُلزم بمواصلة استغلال وتوفير هذه الخدمات إلى غاية النقل الفعلي، في حالة ما إذا كان ذلك قابلا للتطبيق، للتجهيزات والمعدات المعنية لفائدة متعهد جديد مُعَيَّن.
- وقد تمت المصادقة على هذه التعديلات من طرف لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات في اجتماعها المنعقد

بتاريخ 20 دجنبر 2017.

ذلكم هو موضوع مشروع هذا المرسوم.

وزارة الصناعة
والاستثمار والتجارة
والإقتصاد الرقمي

إمضاء: مولاي حفيظ العلمي

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما تم تغييره
وتتميمه ولاسيما المادتين الأولى (البند 21) و13 المكررة منه:

وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998)
لتطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية
لتقنين المواصلات؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.1026 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998)
المتعلق بالشروط العامة لاستغلال الشبكات العامة للمواصلات، كما تم تغييره وتتميمه
ولاسيما المادة 10 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.246 الصادر في 4 رجب 1429 (8 يوليو 2008) بالصادقة
على دفتر التحملات الخاص بإنجاز مهام الخدمة الأساسية من طرف شركة CIMECOM:

وعلى المرسوم رقم 2.17.200 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017)
المتعلق باختصاصات وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في

رسم ما يلي:

المادة الأولى:

يوافق على التغييرات الملحقة بهذا المرسوم المتعلقة بدفتر التحملات الخاص بإنجاز مهام
الخدمة الأساسية من طرف CIMECOM الموافق عليه بموجب المرسوم المشار إليه أعلاه رقم
2.08.246.

المادة الثانية:

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى كل من وزير الاقتصاد والمالية
ووزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي والمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين
المواصلات، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف

وزير الصناعة والاستثمار والتجارة
والاقتصاد الرقمي

وزير الصناعة والاستثمار
والتجارة والاقتصاد الرقمي
إمضاء: مولاي شفيق العلمي

وزير الاقتصاد والمالية

وزير الاقتصاد والمالية
إمضاء: محمد بنشعبون

التغييرات المتعلقة بدفتر التحملات

الخاص بإنجاز مهام الخدمة الأساسية من طرف شركة CIMECOM

" المادة الأولى: موضوع دفتر التحملات

" يهدف دفتر التحملات هذا إلى شركة CIMECOM

" تكون البرامج وشركة CIMECOM

" توضح خصائص كل برنامج في كل اتفاقية ولا سيما:

- عنوان البرنامج وموضوعه:

-

-

-

- مدة الاتفاقية وطرق تجديدها. ويمكن لهذا التجديد أن يكون مقرونا بتعديلات في بنود الاتفاقية وشروط تفعيلها.

-

- مؤشرات جودة الخدمة المتعلقة به.

" المادة 5: دخول دفتر التحملات حيز التنفيذ ومدته وتجديده

" 1.5 - يكون دفتر التحملات هذا صالحا لمدة لا تقل عن (30) ثلاثين سنة تبتدى من تاريخ أول برنامج ينجز وفقا لبنوده.

غير أن البرامج المنجزة في إطار الاتفاقيات المبرمة تطبقا للمادة 1 من دفتر التحملات هذا تظل خاضعة لأحكامه طيلة مدة

الاتفاقيات المذكورة وإلى غاية انقضاء آثارها.

(الباقى بدون تغيير)

" المادة 6: التزامات شركة CIMECOM

1.6

2.6

3.6

4.6

5.6

6.6. في حالة إيقاف توفير الخدمات، من طرف هذه الأخيرة.

" في جميع الحالات، تلزم شركة CIMECOM بمواصلة تأمين استغلال وتقديم الخدمات، موضوع الاتفاقيات المشار إليها في

المادة 1 أعلاه وذلك، إلى غاية النقل الفعلي للتجهيزات والمعدات المعنية لقائدة المتعهد المعين.

" في حالة مواصلة هذا الاستغلال بهدف تأمين استمرارية الخدمات، يتم تعويض شركة CIMECOM طبقا للنصوص

"التنظيمية الجاري بها العمل المتعلقة بالخدمة الأساسية. ويحدد مبلغ هذا التعويض من طرف الوكالة الوطنية لتقنين

المواصلات، بعد استطلاع رأي لجنة تدير الخدمة الأساسية للمواصلات.